بالدعوة والظهور بين ملأ الناس ظهورا بيّنا حيث لا يخفى المرسل
على احد والانوثة تقتضي خلاف ذلك لوجوب الاستتار على
النساء في كل حال فيكون بين الرسالة والانوثة تباين السادسة
ان صدور العدل والجود والسفه جائز عندنا من الله تعالى وصدور
الجور والسفه غير جائز لله تعالى عند الاشعرية لا ما صدر العدل
حكمه وصدور السفه والجور غير حكمه عندهم شي صدر عنه تعالى
قصدا بناته على اوصاف حميدة والسفه على نقيض ذلك والحكمة
عندنا ما لها عاقبة حميدة والسفه على ذلك مثاله كما اذا رمى
رجل بسهم مسلما فاصابه كافرا فهو اسمه سفه وعندنا عدل
وحكمه لكون عاقبة هذا الرمي حميدة السابعة ان تكليف ما لا
يطاق جائز عند الاشعرية عقلا وعندنا لا يجوز لقوله تعالى
لا يكلف الله نفسا الا وسعها الثامنة ان الايمان عند الاشعرية
العبرة بالخاتمة وعندنا العبرة بالبداية التاسعة ان الايمان عند
الاشعرية العبرة بالخاتمة ٢ العاشرة ان العفو
عن الشرك يجوز عند الاشعرية اذا مات المشرك على شركه
وعندنا لا يجوز الحادي عشر ان تخليد المؤمن في النار
وتخليد الكافر في الجنة يجوز عند الاشعرية عقلا وعندنا
لا يجوز لانه يؤدي الى ترجيح المسيء على المحسن وذلك غير جائز
والله اعلم ه لابن كمال باشا رحمه الله تعالى

رسالة في تحقيق الايمان لابن كمال باشا

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوب الاولياء بنور الايمان ٥ وبشرهم
بعد الخوف بالدرجات العالية في الجنان ٥ والصلوة والسلام
على نبيه محمد المبعوث بزين الاحسان ٥ وعلى آله
واصحابه الذين هم مفاتيح الحكمة في السر والاعلان ٥
وبعد فهذه رسالة تبين حقيقة الايمان على اصح
المذاهب والاختلاف على ثلثة فصول الاول في حقيقة
الايمان وبيان الاختلافات فيها الثاني في ابطال ما ذهب
اليه غير ابي حنيفة وتثبيت ما هو مذهبه رحمه
الله بالدليل والتنبيهات الثالث في بيان صحة ايمان المقلد
والله الموفق والمعين الفصل الاول في حقيقة

الايمان

الايمان وهو في اللغة التصديق مطلقا في اي شي كان في الشرع
فقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى انه تصديق قلبي فقط
اراد انه تصديق وجود الله عز وجل ووحدانيته وتصديق
رسوله صلى الله عليه وسلم وتصديق جميع ما جاء به الرسول
من عند ربه فيتحقق الفرق بين اللغوي والاصطلاحي وايضا
قال رحمه الله تعالى ان الاقرار لا مدخل له في تحقيق الايمان
ولكنه جعل علامة لاجراء الاحكام الاسلامية عليه
من الدفن في مقابر المسلمين والصلوة عليه وغيرهما من شرائط
الاسلام وهو قال به ايضا ابو منصور رحمه الله تعالى وخالفهما
مالك والشافعي والاوزاعي وجميع اهل الحديث وقالوا ان الايمان
في الشرع هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالاركان
وقال الكثير من الاصحاب ان الايمان هو التصديق بالقلب
والاقرار باللسان وقال بشر بن غياث وابن الراوندي
انه تصديق فقط الا ان التصديق يكون بالقلب واللسان
وقال عبد الله بن سعيد القطان والرقاشي الايمان هو
الاقرار لكن بشرط المعرفة في القلب قالت الكرامية الايمان
هو الاقرار وقال جهم بن صفوان وابو الحسين الصالحي
من القدرية ان الايمان هو المعرفة بالقلب فقط بدون الاقرار
باللسان والعمل بالاركان وهذه الاختلافات ليست الا في
اصل الايمان وحقيقته والا لبطل ولا يتحقق الاختلاف
ثمرة لانه يلزم ان يكون نزاعهم لفظيا ولا ينبغي ان يحمل نزاع
المحققين والمدققين على نزاع لفظي لان فيه جهلا لبعضهم
على مراد بعض ولا شك ان نسبة الجهل جهل وبهذا تبين
ان الاختلاف ليس الا في تعريف حقيقة الايمان لا في كماله
وان القائل ليس به لو اصل كماله الفصل الثاني
انه من قال ان الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان
يرد عليه ان القاصرة في الالفاظ التي هي مطلقة في اللغة
التخصيص في الاصطلاح بلا شي اخر في معناها مثل لفظة الصوم (زيادة)
وغيره وهنا زيد الاقرار وايضا يرد عليه اعتراض اخر بقول
النبي عليه الصلوة والسلام حين سأل جبريل عليه
السلام عن الايمان ان تؤمن بالله الخ وان تقر لجميع ورود

ان جبريل عليه السلام قال اذ انعلت هذا فانا مومن فاجاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله نعم فان كان داخلا فيه
لما قال لكن المكمل قال لا بل ان تقر بلسانك فلو كان الاقرار داخلا في
تفسير الايمان لكان تفسير النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
الايمان بالتصديق فقط خطا وقوله نعم كذبا والقول بهما باطل واما
قول من قال الايمان هو التصديق فقط الا ان التصديق يكون
بالقلب واللسان فغير جايز لورود شي وهو ان يقال ان الاخرس
الذي لم يتلفظ في عمره كلمة الشهادة يلزم ان لا يكون مومنا وليس
كذلك ويبطله قوله تعالى الذين قالوا امنا بافواههم ولم تومن
قلوبهم وقوله ومنهم ما فيه وكذا قالت الاعراب امنا الاية
ويرد على المذهبين المذكورين شي من حيث المعقول وهو انه
لا وجود للشي الا بوجود ركنه والانسان مومن الى ان مات بل الى
الابد وانما يكون هو بوجود الايمان وقيامه به ولا وجود للاقرار
في كل لحظة فدل انه مومن بما معه من التصديق القايم بقلبه الدايم
بتجدد امثاله لكن الله اوجب الاقرار لاظهار ما في قلبه الى غيره
من المسلمين اذ لا وقوف لغير الله على ما في القلب فلابد لهم من
دليل يترتب عليه فيجرون احكام الاسلام كما قال عليه
الصلوة والسلام نحن نحكم بالظاهر والله يتولى السراير فظهر
مما ذكر من الدلايل والبينات فساد ما ذهب اليه عبد الله بن
سعيد والرقاشي من كون الايمان هو الاقرار لكن بشرط المعرفة
بالقلب فلا نعيده واما قول الكرامية من كون الايمان هو الاقرار
المجرد باطل بين البطلان للزوم كون الاخرس في عمره والمتلفظ بكلمة
الكفر مكرها كافرا وعدم كون المومن في عمره مومنا حين السكوت
وليس كذلك ويكذبه ايضا حديث المذكور وما ذكر من الاية
المذكورة على انه اذا ثبت عدم كون الايمان هو الاقرار بشرط
المعرفة ثبت عدم كون الاقرار المجرد بالاولوية واما ما ذهب
اليه جهم بن صفوان وابو الحسين من كون الايمان هو المعرفة
فقط بدون الاقرار والعمل فهو اكثر بطلانا من الاول لان المعرفة
غير التصديق فان بعض اليهود والنصارى يعرف ثبوت نبينا
محمد عليه الصلوة والسلام لكن لم يصدقه كما قال الله تعالى
يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وما هم بمومنين ولو كان الايمان هو

المعرفة للزم كونهم مومنين وليس كذلك لان فيه اثبات ايمان
من نفى الله ايمانه واما الكلام فمذهب مالك والشافعي والاوزا عي
وجميع المحدثين رحمهم الله تعالى من انهم قالوا في تعريف
حقيقة الايمان انه تصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل
بالاركان فانهم ذهبوا الى ان الاقرار والعمل جزء من حقيقة
الايمان ولهذا قالوا يجوز زيادة الايمان ونقصه بسبب
زيادة العمل ونقصه وروي عن الشافعي رحمه الله تعالى انه
قال من اخل بالجزء الاول وهو التصديق فهو منافق ومن اخل
بالجزء الثاني وهو الاقرار فهو كافر ومن اخل بالجزء الثالث
وهو العمل فهو فاسق والفسق لا يخرج العبد من الايمان
عنده وهذا وتبين بما ذكرنا في ابطال المذاهب المذكورة
ان الاقرار ليس بجزء من مفهوم الايمان ولا من مفهوم التصد يق
فبقي البحث في كون العمل جزءا منه ولا يجوز ان يكون العمل جزءا
من حقيقة الايمان لانه لو كان جزءا منه لكان مرتكب الكبيرة
بل الصغيرة كافرا لان انتفاء العمل يستلزم انتفاء الايمان
لانه جزء منه على ما فرضنا وانتفاء الجزء يوجب انتفاء الكل
وليس كذلك وايضا يدل على عدم جزئيته منه عطف
الايمان في قوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات لان
العطف يوجب المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه وعدم
دخوله فيه ولذا ذكره اهل الكلام ولكن فيه بحث لان عند
اهل العربية يجوز عطف الجزء على الكل للاعتناء وغيره من
الفوائد كما يقال ابنيت البيت وحايطها اعلاما بان ابنايها
عليها لا يستقيم الا به ويجوز عطف الخاص على العام مثل تنزل
الملايكة والروح افرد لتعظيم شانه وبالجملة العطف لقصد
نكتة لا توجب عدم الجزئية والنكتة فيما نحن بصدد
التنبيه على ان الانسان لا يصل الى الموعدة الا بالعمل الصالح فاعل
ونحن نقول في الاستدلال وبالله التوفيق ان الايمان شرط
الاعمال في العقل والنقل اما في العقل فظاهر واما في النقل
فقال الله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مومن والشرط
خارج من المشروط وكذا يلزم تحقق المشروط والشي لا يتحقق
بدون تحقق جزئه فثبت ان الاعمال داخل في حقيقة الايمان

واما البحث في قول الشافعي رحمه الله تعالى ان من اخل جزء
الاول فهو منافق ومن اخل جزء الثاني فهو كافر نعوذ بالله
وانه من اخل جزء الثالث فهو منافق فاسق والفسق
عنده لا يخرج العبد من الايمان كما هو ايضا وهو انه ان قال
باستلزام انتفاء الجزء انتفاء الكل فيلزم القول بكفر من اخل
بالجزء الثالث وهو العمل وان لم يقل به فيلزم له القول بغير
كفر من اخل بالجزء الاول والثاني لانه لا فرق بين جزء وجزء
في استلزامه انتفاء الكل وعدم استلزامه انتفائه والبيان
هو الحد ورد والمعرف لا يحمل الا على جميع اجزاء الحد والمعرف
واذا انتفى جزء منها لا يجوز حمله على الباقي فتقرر من الابحاث
المذكورة ان ما ذهب اليه اشرف المجتهدين وجامع جميع
فضائل المتقدمين والمتاخرين المكني بابي حنيفة رحمه الله
تعالى عليه من الاقتصار على التصديق القلبي هو الحق
العاري عن الاعتراضات المذكورة الواردة على المذاهب
المذكورة والصحيح الخالي عن شوائب الشبهة عند العقول
المائلة عن الكدرة وتابعه ابو منصور رحمة الله عليه رحمة
واسعة

الفصل الثالث في صحة ايمان المقلد

وبيانه هو ان الايمان هو التصديق كما هو مذهب ابي حنيفة وانه
غير المعرفة كما بين ولان ضد التصديق التكذيب وضد المعرفة
الجهالة فان من الكفرة من يعرف نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم
كما يعرفون ابنائهم ولكن لا انه يكذبونه فلو كان التصديق هو المعرفة
لما صح منهم التكذيب مع وجود التصديق فتعين انه غير المعرفة
فحينئذ يلزم ان يكون المقلد الذي يصدق بغير معرفة دلائل التصديق
مؤمنا على الكتاب الاترى ان رجلا اذا اخبر بخبر فصدقه بغير علم يمتنع
احد من ان يقول آمن له وآمن به فيكون بمعنى التصديق بالتعليل
ويستعمل لفظ الايمان بالباء ويقال آمن به كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين سئل الايمان ان تؤمن بالله الى اخره وقد يستعمل باللام يقال
آمن له كما عرف عز وجل عن قائل عن اولاد يعقوب عليه السلام
وما انت بمؤمن لنا اي بمصدق لنا تمت
الرسالة بعون الله
تعالى وتوفيقه

يجي

فيما يجلب الرزق وما يمنع الرزق وما يزيد منه وما ينقص في
العمر ثم لا بد لطالب العلم من القوت ومعرفة ما يزيد فيه
وما يزيد في العمر والصحة ليتفرغ في طلب العلم ففي كل ذلك
صنفوا كتبا فاوردت بعضها هنا على الاختصار وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يرد القدر الا الدعاء ولا يزيد في العمر الا
البر وان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ثبت هذا
الحديث ان ارتكاب الذنب سبب حرمان الرزق خصوصا
الكذب فقد ورد فيه حديث خاص وكذا نوم الصبحة يمنع
الرزق وكثرة النوم تورث الفقر وفقر العلم ايضا قال القائل
سرور الناس في لبس اللباس وجمع العلم في ترك النعاس
وقال ايضا اليس من الخسران ان لياليا تمر بلا نفع وتحسب من عمري
وقال ايضا قم الليل يا هذا لعلك ترشد الى كم تنام الليل والعمر ينفد
والنوم عريانا والاكل جنبا والتهاون باسقاط المائدة وحرق قشر
البصل والثوم وكنس البيت في الليل وترك القمامة في البيت
والمشي قدام الشيخ ونداء الوالدين باسمهما والخلال بكل خشبة
وغسل اليدين بالطين والتراب والجلوس على العتبة والاتكاء على
زوجي الباب والتوضؤ في المبرز وخياطة الثوب على بدنه
وتجفيف الوجه بالثوب وترك بيت العنكبوت في البيت
والتهاون بالصلوة واسراع الخروج من المسجد بعد صلوة الفجر
والابتكار بالذهاب الى السوق والابطاء في الرجوع منه وشراء
كسرات الخبز من الفقراء السؤال ودعاء الشر على الولد وترك تخمير
الاواني واطفاء السراج بالنفس كل ذلك يورث الفقر عرف ذلك
بالاثار وكذا الكتابة بالقلم المعقود والامتشاط بمشط منكسر
وترك دعاء الوالدين والتعمم قاعدا والتسرول قائما والبخل
والتقتير والاسراف والكسل والتواني والتهاون في الامور
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنزلوا الرزق
بالصدقة والبكور مباركة تزيد في جميع النعم خصوصا في الرزق
وحسن الخط من مفاتيح الرزق وعن الحسن بن علي رضي الله
عنه كنس الفناء وغسل الاناء مجلبة للغناء واقوى الاسباب
الجاذبة للرزق اقامة الصلوة بالتعظيم والخشوع وتعديل
الاركان وسائر واجباتها وسننها وادابها وصلوة الضحى في ذلك

وبحث